

٥ - وترجو أيضاً من الامين العام وقوة العمل المشتركة بين الوكالات أن يواصل عملهما هذا وفقاً للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة رقم ٣٥٠٢ (د - ٣٠) ، بما في ذلك اعداد واصدار الدليل النموذجي لخدمات الام المتحدة الاعلامية المشار اليه في التقرير (١٢٠) ، وأن يقدّم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين المزيد من النتائج والتوصيات بشأن انشاء شبكة لتبادل المعلومات التكنولوجية ،

٦ - وترجو كذلك من الامين العام أن يقوم ، بالتشاور مع قوة العمل المشتركة بين الوكالات ، وفي اطار الطاقة الموجودة حالياً في الامانة العامة ، بتوفير الخدمات الادارية اللازمة لتنفيذ توصيات التقرير بقدر ما تسمح به الامكانيات الراهنة ؟

٧ - وترجو من الامين العام وقوة العمل المشتركة بين الوكالات العمل على ضمان توفر حصر لما يوجد حالياً على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية من قدرات في مجال المعلومات سواءً من حيث مصادر المعلومات أو وسائل الحصول عليها أو الخدمات المتعلقة بها ؟

٨ - وتحث الامين العام وقوة العمل المشتركة بين الوكالات على أن يقوما ، عن طريق هذا الحصر ، بتعيين أوجه القصور التي يمكن أن تعوق انشاء هذه الشبكة ، وأن يوصيا الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بالتدابير اللازمة لحل أوجه القصور هذه ؟

٩ - وترحب بتقرير المدير التنفيذي لمنظمة الام المتحدة للانماء الصناعي عن انشاء مجلس للمعلومات التكنولوجية الصناعية (١٢١) ، وتحث مجلس الانماء الصناعي على أن يتخذ ، في وقت مبكر ، قرارات تتيح للمدير التنفيذي اتخاذ التدابير اللازمة لتشغيل مصرف المعلومات ، وأن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشأن التدابير المتخذة في هذا الصدد .

الجلسة العامة ١٠٦
٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٨٤/٣١ - مؤتمر الام المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى الفقرة ٧ من الجزء الثالث من قرارها رقم ٣٣٦٢ (د - ٢) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، التي قررت فيها وجوب عقد مؤتمر الام المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض الانماء في عام ١٩٧٨ او عام ١٩٧٩ ،

(١٢٠) المرجع نفسه ، الفقرة ٧٦ (١) .

(١٢١) A/31/147 .

واد تشير الى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٢ (٥٢-٤) المؤرخ في ١ آب / اغسطس ١٩٧٤ بشأن مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة معني بالعلم والتكنولوجيا ، و ٢٠٢٨ (٦١-٤) المؤرخ في ٤ آب / اغسطس ١٩٧٦ والخاص بمؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء ، و ٢٠٣٥ (٦١-٤) المؤرخ في ٤ آب / اغسطس ١٩٧٦ بشأن الفترة التحضيرية للمؤتمر ،

واد تشير كذلك الى الاعلان وبرنامج العمل المتعلقيين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد (١٢٢) والى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (١٢٣) ،

١ - تؤيد قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٨ (٦١-٤) و ٢٠٣٥ (٦١-٤) :

٢ - وتقر الدعوة الى عقد مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء خلال عام ١٩٧٩ ، في موعد يمكن الجمعية العامة من اتخاذ التدابير اللازمة في دورتها الرابعة والثلاثين في ضوء نتائج المؤتمر ؛

٣ - وتقر أن يكون المؤتمر في الاطار الموصى به في الفقرتين ٢ و ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٨ (٦١-٤) ؛

٤ - وترجو من الامين العام تعيين أمين عام للمؤتمر في أقرب وقت ممكن ، كما هو منصوص عليه في الفقرة ٥ من قرار المجلس ٢٠٢٨ (٦١-٤) ، وترجو منه كذلك أن يكون تعيينه برتبة وكيل الامين العام ، لتتوفر له القدرة المناسبة على التنسيق والتفاعل مع الدول الاعضاء وفي اطار الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

٥ - وتقر أن تعمل لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء بوصفها اللجنة التحضيرية للمؤتمر للأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء ، وأن يفتح باب الاشتراك فيها لكل الدول الاعضاء ، وتقرر كذلك أن تعقد اللجنة التحضيرية دورتها الأولى في اوائل عام ١٩٧٧ وأن تقدم تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والستين ؛

٦ - وترجو من اللجنة التحضيرية ان تعمد ، آخذة في اعتبارها الوقت اللازم لاكمال مختلف مراحل الاعداد للمؤتمر ، الى النظر في سألة الجدول الزمني ، والا ماكن وغيرها من الترتيبات الضرورية للجمعيات التحضيرية الاقليمية والاقليمية ، وان تقدم مقترناتها الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والستين ؛

٧ - وترجو كذلك من لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء أن تنظر ، في اجتماعها في عام ١٩٧٧ بوصفها اللجنة التحضيرية ، في مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة ؛

(١٢٢) القرار ٣٢٠١ (٦-٤) و ٣٢٠٢ (٦-٤) .

(١٢٣) القرار ٣٢٨١ (٤-٣) .

- ٨ - وتقرر اتخاذ قرار نهائى في مسألة مكان المؤتمر في دورتها الثانية والثلاثين :
- ٩ - وتدعى الوكالات المتخصصة ، ولا سيما منظمة الام المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وكذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية والأجهزة المعنية التابعة للأمم المتحدة ، ومؤتمر الام المتحدة للتجارة والتنمية ، ومنظمة الام المتحدة للانماء الصناعي ، واللجان الاقليمية ، الى التعاون تعاونا كاملا في التحضير للمؤتمر ، على النحو المنصوص عليه في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٨ (د - ٦١) :
- ١٠ - وترجو من لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء أن تأخذ في كامل اعتبارها ، في معرض التحضير للمؤتمر ، الترابط بين الميادين العلمية/التكنولوجية و مجالات النشاط الأخرى التي تقوم بها منظومة الام المتحدة ، ولا سيما المجال الاقتصادي ، من أجل خلق ظروف مواتية لزيادة تعزيز التعاون الدولي الشامل :
- ١١ - وتدعى الامين العام الى ان يطلب من لجنة التنسيق الادارية العمل ، من خلال لجنتها الفرعية المعنية بالعلم والتكنولوجيا ، على تعزيز الاتصال الوثيق والمستمر بالامين العام للمؤتمر :
- ١٢ - وتقرر ، فيما يتصل بالعمل التحضيري للمؤتمر ، ان تقوم اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء باسداً المشورة الى الامين العام للمؤتمر والى اللجنة التحضيرية ، بناءً على طلبها ، في المسائل المتصلة بالمؤتمر ، وبأن تساعد وتعاون ، بطلب من الامين العام للمؤتمر ، في التحضير للمؤتمر على المستوى الاقليمي :
- ١٣ - وترجو من الامين العام للمؤتمر التماس التعاون من المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، التي تكون قادرة على المساهمة بشكل بناءً في التحضير للمؤتمر :
- ١٤ - وتدعو الحكومات الى المشاركة التامة في التحضير للمؤتمر ، آخذة في اعتبارها أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٨ (د - ٦١) و ٢٠٣٥ (د - ٦١) :
- ١٥ - وترجو من الامين العام للأمم المتحدة تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشأن تنفيذ هذا القرار .
- الجلسة الخامسة
٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١